

2694- الجمع بين الصالاتين في السفر مباح إذا جد به السير -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ولا رسائل هذه الحلقة رسالة وصلت الى برنامج من السودان من الخرطوم وباعتها المستمع الطاهر ابراهيم محمد يقول سافرتم من قريتي في خط السودان بمدينة الخرطوم وكانت المسافة اكثرا من مائة كيلو وفي الطريق ادركنا صلاة الظهر وبعد الوضوء اصطفينا صفينا - 00:00:00

بالصلاه. قال الرجل الذي اخترناه للصلاه بأنه سوف يصلى بنا الظهر والعصر جمعا وقصرا. وهنا انقسم المصلون بحجة ان الجمع والقصر في الصلاة لا يكونان الا في المسجد. وطلبنا حينئذ ان يصلى كل على حدي. وجهونا جزاكم الله - 00:00:20 وخيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فان الله المسافر قصر الصلاة الرابعة ركعتين. قال تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا الى الصلاه. والضرب في الارض - 00:00:40

فلاه السفر. وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافر يقصر الصلاة من حين يخرج من المدينة الى ان يرجع اليها. هذا هو السنة واما من قال لكم لا تكثروا الصلاة ولا تجمعوا الا في المسجد فهذا غلط غلط كبير وجهل منه ولا يجوز لهؤلاء الجهال ان يتكلموا في امور - 00:01:00

الدين بامور الفقه بغير علم. فيضل الناس ويوقعونهم في الخطأ من غير علم. قال تعالى ولا تتفدوا ما ليس لك به علم. ان السمع والبصر تروا المؤود كل اولئك كان عنده مسئولا. والجمع بين الصالاتين في السفر مباح. اذا جد به السيف وانتم جاد بكم السير لانكم - 00:01:20

تصلون في الطريق كما ذكرت ابياح لكم القصر والجمع والله الحمد وهذا من تيسير الله عز وجل على المسلمين نعم - 00:01:40